والعتاب على ترك الاولى ثم العصمة ثابتة للانبياء اما عن
الكفر فقبل الوحي وبعده وهذا مذهب علماء الدين
والفضيلية من الخوارج جوزوا الكفر بناء على انه يجوز
صدور المعصية وكل معصية عندهم كفر وجوز غيرهم
ذلك تقية بل اوجبوه قالوا لان القاء النفس الى التهلكة
حرام ورد بانه لو جاز ذلك لكان اولى الاوقات به
وقت اظهار الدعوي فيؤدي الى اخفاء الدين بالكلية
واما عن المعاصي اى الكبائر فبعده والحشوية جوزوها
وهو باطل قطعا لانها لو جازت عليهم الكبائر لجاز
الكذب دفعا للتحكم فلا يلزم الحجة لاحتمال الكذب
في حقهم واقامة الحجة من جملة فوائد البعثة قال الله
رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله
حجة بعد الرسل واما قبل الوحي فقد جوزها بعض الامامية
نادرا لانه قبل الوحي لا يجب على الخلق قبول قولهم
فلا يشترط العصمة بخلاف ما بعده والدليل على عصمتهم

عن الكفر

عن الكفر مطلقا اما عند من جعل العقل حجة فلانه لو جاز قبل الوحي
لكان عقليا لعدم السمع اذ ذاك ثم اذا لم يجز بعده عقلا تعارض
الدليلان ولا مرجح وكذا ان لم تجز شرعا لانتهاض حجج الله وحجته قط
لاتناقض لا يقال يجوز ان يكون شرعا وينسخ لجواز العقلي المتقدم
لان العقليات لا تنسخ واذا انتفى اللازم انتفى الملزوم واما عند من
لم يجعل العقل حجة فلا يتاتى له الحكم بجوازه ولا بعدمه قبل الوحي
لان الجواز وعدمه بالسمع ولا سمع قبل الوحي فنلزمه ان لا يمنع الجواز
او يجعل العقل حجة وان ظهر ان حال الكفر قبيح لذاته لما عرف من
موضعه وما كان كذلك لا يجوز وقوعه عن العوام مطلقا فضلا
عن الانبياء وهذا وجه عام تبطل به البقية وغيرها وهو من
خواص هذا المختصر والدليل على عدم جواز صدور المعصية
ان من صدر عنه المعصية تكون فاسقا لا يقبل شهادته فكيف
يقبل شهادته بامر السموات والقائلون بجواز صدورها
تشبثوا باياتٍ بظاهرها تدل على ذلك كقوله تعالى عفا الله
عنك لم اذنت لهم وقوله ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تاخر

Copyright © King Saud University